

سياسات ومعايير وإجراءات العضوية لمجلس الإدارة Board Membership Policies, Standards, and Procedures

Version No 4

الإصدار رقم 4

Owner :Nomination and Remuneration Committee

مالك الوثيقة: لجنة المكافآت والترشيحات

Date: 11/07/2024

التاريخ: 2024/07/11

0. Document Control

0. مراقبة ومراجعة الوثائق

The Ordinary General Assembly (OGA) should approve any recommended amendments to Board Nomination Policy or grant waivers in exceptional circumstances, provided that any such modification or waiver does not violate any applicable law, rule, regulation or the Company's by law and further provided that any such modification or waiver is appropriately disclosed.

يجب أخذ موافقة الجمعية العامة العادية على أي تعديلات مقترحة أو منح إستثناءات في ظروف خاصة على سياسة ترشيح أعضاء مجلس الإدارة ، شريطة ألا ينتهك أي تعديل أو إستثناء من هذا القليل أي قانون سار أو قاعدة أو لائحة أو قانون خاص بالشركة، كما ينص على أن يتم الكشف عن هذا التعديل أو الإعفاء بشكل مناسب.

The Nomination & Remuneration Committee (NRC) shall review the manual at least every Board term and recommend necessary changes to the Board of Directors (BoD) and OGA. However, in case no changes were performed during the review, such result will be documented in the Committee minutes.

تقوم لجنة المكافآت والترشيحات (NRC) بمراجعة هذا الميثاق على الأقل في بداية كل دورة للمجلس واقتراح التغييرات اللازمة على المجلس لاعتمادها. ومع ذلك، في حالة عدم إجراء أي تغييرات أثناء المراجعة سيتم توثيق هذه النتيجة في محضر اللجنة.

The latest approved version of this Policy will remain valid and in effect until any amendments have been applied and approved.

ستظل أحدث نسخة معتمدة من هذه السياسة صالحة وسارية حتى يتم تطبيق أي تعديلات ويتم الموافقة عليها.

- The changes to the document shall be consecutively numbered and dated. يجب أن يتم ترقيم التغييرات التي تطرأ على الوثيقة على التوالي وتاريخها.
- The following log shall be used and signed off for all updates. يجب استخدام السجل التالي والتوقيع على كافة التحديثات.

Change Record

سجل التغييرات

Date التاريخ	Author المؤلف	Version الإصدار	Change Reference مرجع التغيير
14/11/2018	Deloitt ديلويت	1	Nil لا شيء
07/03/2021	لجنة الترشيحات والمكافآت NRC	2	Nil لا شيء
13/03/2022	لجنة الترشيحات والمكافآت NRC	3	Nil لا شيء
11/07/2024	لجنة الترشيحات والمكافآت NRC	4	Nil لا شيء

Reviewers

المراجعون

Name الاسم	Date التاريخ	Position المسمى الوظيفي
Saud Al Shathri سعود الشثري	04/07/2024	Chief Human Resources & Administration Officer (CHRO) رئيس مجموعة - الموارد البشرية والشؤون الإدارية
Sulaiman AlRasheed سليمان الرشيد	04/07/2024	Chief Legal & Governance Officer (CLGO) رئيس مجموعة - القانونية والحوكمة
Adnan AlShobaily عدنان الشبيلي	04/07/2024	Chief Executive Officer (CEO) الرئيس التنفيذي

RECOMMENDATION

التوصية

Nomination & Remuneration Committee (NRC) لجنة المكافآت والترشيحات		
Date:	27/08/2024	
Name – Position الاسم – المنصب	Signature & Date 07/03/2021 التوقيع والتاريخ	
	Approved (Comments) موافقة (التعليقات)	Not Approved (Comments) لم تتم الموافقة (التعليقات)
Amr Kamel Chairman عمرو كامل رئيس اللجنة		
Khaled AlRayes Member خالد الريس عضو		
Jameel AIMulhim Member جميل الملحم عضو		
Ali AlShemali Member علي الشمالي عضو		

APPROVAL

الموافقة

The Board Nomination Policy has been recommended by the board for the OGA approval.

تم التوصية بسياسة ترشيح أعضاء مجلس الإدارة من مجلس الإدارة إلى الجمعية العامة العادية لإعتماده

BOARD OF DIRECTOR مجلس الإدارة		
Date:	11/09/2024	
Approval Condition, If any شروط الموافقة، إن وجدت		
Name – Position الاسم – المنصب	Signature & Date التوقيع والتاريخ	
	Signature التوقيع	Comments ملاحظات
Abdullah Al Howaish Chairman عبد الله الهويش رئيس مجلس الإدارة		
Amr Kamel Vice Chairman عمرو كامل نائب رئيس مجلس الإدارة		
Mohammed AlShaya Board Member محمد الشايح عضو مجلس إدارة		
Majed Fakeeh Board Member ماجد فقيه عضو مجلس إدارة		
Naser Al Marzooql Board Member ناصر المرزوقي عضو مجلس إدارة		

<p>Jameel AlMulhim</p> <p>Board Member</p> <p>جميل الملحم</p> <p>عضو مجلس إدارة</p>		
<p>Ali AlShemali</p> <p>Board Member</p> <p>علي الشمالي</p> <p>عضو مجلس إدارة</p>		
<p>Khaled Al Rayes</p> <p>Board Member</p> <p>خالد الرئيس</p> <p>عضو مجلس إدارة</p>		
<p>Abdullah AlSudairy</p> <p>Board Member</p> <p>عبدالله السديري</p> <p>عضو مجلس إدارة</p>		

Contents

المحتويات

0. Document Control2	0 مراجعة الوثيقة2
Contents.....7	المحتويات7
1 Definitions8	1 التعريفات8
2 Purpose10	2 الغرض10
3 NOMINATION OF BOARD DIRECTORS & BOARD COMMITTEES' CANDIDATES11	3 تعيين المرشحين ليكونوا أعضاء في مجلس الإدارة11
3.1 General Policy11	3.1 السياسة العامة11
3.2 Term.....14	3.2 المدة14
3.3 Qualification14	3.3 المؤهل14
3.4 Integrity16	3.4 النزاهة16
3.5 Nomination.....17	3.5 الترشيح17
3.6 Independence21	3.6 الاستقلالية21
3.7 Election23	3.7 الانتخاب23
3.8 Filling in of casual vacancy of a director of the Board..... 26	3.8 ملء المقعد الشاغر في عضوية مجلس الإدارة26
4 Termination of the Board / Committees Membership26	4. إنهاء عضوية المجلس26
4.1 Vacating Office of a Member26	4.1 مناصب عضو مجلس الإدارة الحالي26
5 Appendices29	5. الملاحق29
5.1 Appendix A: استثمار طلب الترشيح لعضوية مجلس إدارة شركة أملاك العالمية للتمويل العقاري29	5.1 الملحق أ استثمار طلب الترشيح لعضوية مجلس إدارة شركة أملاك29

1 Definitions

1. التعريفات

Term	Definition
CGR	Corporate Governance Regulations لوائح حوكمة الشركات
BoD	AMLAK Board of Directors مجلس إدارة أملاك
OGA	Ordinary General Assembly الجمعية العامة العادية
AGA	Annual General Assembly الجمعية العمومية السنوية
Announcements إعلانات	Announcements to the investors as required by CMA إعلانات للمستثمرين وفقاً لما تقتضيه هيئة السوق المالية
Board of Directors Report تقرير مجلس الإدارة	Annual report of the Board of Directors for shareholders as required by CMA التقرير السنوي لمجلس الإدارة الخاص بالمساهمين وفقاً لما تقتضيه هيئة السوق المالية
CEO	Chief Executive Officer الرئيس التنفيذي
CMA	Capital Market Authority هيئة السوق المالية
Corporate Governance framework إطار ولوائح الحوكمة	Set of governance rules for AMLAK as approved by the Board مجموعة من قواعد الحوكمة الخاصة بشركة أملاك وفقاً لما وافق عليه مجلس الإدارة
SAMA	Saudi Central Bank البنك المركزي السعودي
Financing Company شركة التمويل	Financing company “competitors” (not including banks) شركة تمويل من شركات التمويل المنافسة (ولا تشمل البنوك)
Disclosure Register سجل الإفصاح عن المعلومات	A register containing disclosures for each Board and Executive Management member, in accordance with disclosure requirements stipulated under Companies Law, the Capital Market Law and their implementing regulations هو سجل يتضمن عمليات الإفصاح لكل عضو من أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية وفقاً لمتطلبات الإفصاح المنصوص عليها في قانون الشركات وقانون السوق المالية ولائحتهما التنفيذية.
E-forms	Forms required to be submitted to the CMA

النماذج الإلكترونية	الاستثمارات المطلوب تقديمها إلى هيئة السوق المالية
MoC	Ministry of Commerce وزارة التجارة
NRC	Nomination and Remuneration Committee لجنة المكافآت والترشيحات
Member عضو	A Board Director or / and a Committee member عضو مجلس الإدارة أو / و اللجنة

2 Purpose

1 الغرض

- 2.1 AMLAK's Board of Directors (BoD, or the Board) shall be consisted of such number as is determined in the Articles of Association, the Board of Directors Charter, applicable laws, rules and regulations and any other relevant consideration.
- 2.1 يتألف مجلس إدارة شركة أملاك (المشار إليه بمسمى "مجلس الإدارة") من العدد المحدد في النظام الأساسي وميثاق مجلس الإدارة والقوانين والقواعد واللوائح المعمول بها وأي اعتبار آخر ذي صلة.
- 2.2 The stakeholders believe that to be effective, the Board needs to operate independently of the management. This means that a reasonable number, as required under the regulations, of the members of the Board are not part of management and do not have relationships with AMLAK that would make them personally obliged to the Company and consequently interfere with their independent judgment.
- 2.2 يعتقد أصحاب المصلحة أن يكون المجلس فعالاً، يحتاج المجلس إلى العمل بصفة مستقلة عن الإدارة التنفيذية. وهذا يعني أن عدداً معقولاً من أعضاء مجلس الإدارة - كما هو مطلوب بموجب اللوائح - ليسوا جزءاً من الإدارة التنفيذية وليس لديهم علاقة مع شركة أملاك تجعلهم ملزمين شخصياً تجاه الشركة، وبالتالي تتأثر إستقلاليتهم تجاه قراراتهم.
- 2.3 Given the importance the stakeholders give to the independence, all Board directors and Committee members (if not Board Directors) shall complete through the NRC a detailed questionnaires (Suggested in the Annual Fit & Proper Form) about their individual circumstances on annual basis and return it to the Board Secretary for the assessment of the responses and determination of the independence. The Board Secretary will discuss the results of the assessment with the Chairman of the Board. The Chairman will provide the results of the assessment to the Board and the Board shall discuss and ratify the assessment.
- 2.3 بالنظر إلى الأهمية التي يوليها أصحاب المصلحة لفكرة الاستقلالية، يلتزم جميع أعضاء مجلس الإدارة وأعضاء اللجان (إن لم يكونوا أعضاء مجلس الإدارة) عن طريق لجنة المكافآت والترشيحات باستكمال الاستبيانات التفصيلية (المقترحة في نموذج الملائمة السنوي) حول ظروفهم الفردية على أساس سنوي وإعادتها إلى سكرتير مجلس الإدارة، بغرض تقييم الاجابات والبت في الاستقلالية. سوف يناقش سكرتير مجلس الإدارة نتائج التقييم مع رئيس مجلس الإدارة. يقدم الرئيس نتائج التقييم إلى مجلس الإدارة ويناقش المجلس التقييم ويصادق عليه.

- 2.4 No Board Director or committee member will be independent unless the Board, upon the NRC recommendation, has determined that the member has no material relationship with Amlak as assessed through the information provided by the Board members and according to the relevant laws and regulations.
- 2.4 لن يكون أي عضو مجلس إدارة أو عضو في اللجنة مستقلاً إلا إذا قرر مجلس الإدارة، بناءً على توصية لجنة المكافآت والترشيحات، أن العضو ليس له علاقة جوهرية بالشركة، حيث تم تقييمه من خلال المعلومات المقدمة من أعضاء المجلس وبما يتماشى مع الأنظمة واللوائح ذات العلاقة.

3 NOMINATION OF BOARD DIRECTORS & BOARD COMMITTEES' CANDIDATES

3 تعيين المرشحين لمجلس الإدارة واللجان التابعة للمجلس

3.1 General Policy

3.1 السياسة العامة

- It is the responsibility of the NRC to evaluate, on annual basis, the mix of skills, experience, expertise and diversity of the existing Board and the Board's committees. In particular, the NRC must identify the particular skills and diversity that will best increase the Board and Committees' effectiveness. Consideration is also given to the balance of independent Directors on the Board and the Board Committees as mentioned in the independency section of this policy and each committee's relevant charter.
- تقع على عاتق لجنة المكافآت والترشيحات مسؤولية تقييم المهارات والخبرات والخبرة وتنوع المجلس الحالي ولجان المجلس، على أساس سنوي. على وجه الخصوص، يجب على لجنة المكافآت والترشيحات تحديد المهارات الخاصة والتنوع الذي سيزيد من فعالية المجلس واللجان على الوجه الأمثل. وينظر أيضاً في ضرورة إيجاد توازن في عدد الأعضاء المستقلين في مجلس الإدارة واللجان التابعة له كما هو مذكور في قسم الاستقلالية من هذه السياسة والمواثيق ذات الصلة لكل لجنة.
- Members of the Board Committees will be appointed and replaced at the discretion of the Board. The tenure of all Board committees will coincide with the tenure of the Board.
- يُعين أعضاء لجان المجلس ويستبدلون وفقاً لتقدير المجلس. وتتماثل مدة جميع لجان المجلس مع مدة مجلس الإدارة.
- All qualifications requirements must be in line with SAMA Requirements for Appointments to Senior Positions in Financial Institutions,
- يجب أن تكون جميع متطلبات المؤهلات متوافقة مع متطلبات البنك المركزي السعودي للتعيينات في المناصب العليا في المؤسسات المالية،

- The Company shall publish the nomination announcement on its website, and the website of the Exchange and through any other medium specified by CMA, to invite persons wishing to be nominated to the membership of the Board and its committees, provided that the nomination period shall remain open for at least a month from the date of the announcement.
- The number of nominees to the Board whose names are presented to the General Assembly may be more than the number of available seats to give a chance to the General Assembly to select the Board members among those nominees.
- None of the provisions set out above shall prejudice the right of any shareholder to nominate him/herself or others to the membership of the Board in accordance with the provisions of the Companies Law and Its Implementing Regulations.
- The Board will adhere to all applicable laws and regulations related to facilitating shareholders recommendations of directors to serve as members of the Board.
- Board and Committees members should be qualified to perform the tasks entrusted to them. They should have a clear understanding of their required role and be able to exercise sound and objective judgement on all affairs of AMLAK. They "collectively" should have a
- تلتزم الشركة بنشر إعلان الترشيح على موقعها الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق المالية وعبر أي وسيلة أخرى تحددها الهيئة، لدعوة الأشخاص الراغبين في الترشيح لعضوية مجلس الإدارة واللجان التابعة له كذلك، على أن تبقى فترة الترشيح مفتوحة على الأقل لمدة شهر من تاريخ الإعلان.
- قد يكون عدد المرشحين للمجلس الذين تُعرض أسمائهم على الجمعية العامة أكثر من عدد المقاعد المتاحة لإعطاء الفرصة للجمعية العامة لاختيار أعضاء مجلس الإدارة من بين هؤلاء المرشحين.
- لا تخل أي من الأحكام الواردة أعلاه بحق أي مساهم في ترشيح نفسه أو آخرين لعضوية مجلس الإدارة وفقاً لأحكام نظام الشركات ولائحته التنفيذية.
- يلتزم مجلس الإدارة بجميع القوانين واللوائح السارية المتعلقة بوجود قنوات تواصل مع المساهمين و إيصال آرائهم إلى أعضاء في مجلس الإدارة.
- ينبغي أن يتمتع أعضاء مجلس الإدارة واللجان بالمؤهلات التي تمكنهم من أداء المهام الموكلة إليهم. ينبغي أن يتمتعوا بفهم جيد للأدوار المطلوبة منهم، والقدرة على إصدار قرارات الواضحة والموضوعية فيما يتعلق بجميع شؤون شركة أملاك. ينبغي أن يتمتعوا "جميعاً" بمزيج من المهارات المهنية والعملية والإدارية، والخبرة المالية، والسمعة الجيدة والجدارة،

mix of professional, practical and managerial skills, financial experience, high reputation and competence, integrity and ability to oversee, follow up and direct AMLAK to achieve its strategic goals.

بالإضافة إلى النزاهة وقدرة الإشراف على شركة أملاك وتوجيهها ومتابعتها لتحقيق أهدافها الاستراتيجية.

- A member of the Board for the Company cannot be a member of the board or committee member of another Financing Company.
- لا يجوز لأي عضو بمجلس إدارة الشركة أن يكون عضوًا في مجلس إدارة أو في أي لجنة بأي شركة تمويل أخرى.
- A member of the Board for the Company cannot work in a competing business or of any company in a similar line of business. Unless the member of the Board obtains an approval from Shareholders in the General Assembly.
- يحظر على أي عضو بمجلس إدارة الشركة المشاركة في أي أعمال تنافس الشركة أو التعاون مع أي شركة تعمل في نفس مجالها. وذلك ما لم يحصل العضو على موافقة بذلك من المساهمين في الجمعية العمومية.
- A Board member may participate in the membership of the Board of other companies with a maximum of five (5) listed companies provided that there should be no conflict of interests in his membership in any of these companies.
- يحق لعضو مجلس الإدارة المشاركة في عضوية مجالس إدارة الشركات الأخرى، بحد أقصى خمس (5) شركات مدرجة، شريطة ألا تتسبب عضويته في خلق تضارب للمصالح في أي من تلك الشركات.
- The Board and each of its committees shall each collectively have the appropriate diversity with respect to qualifications, knowledge, experience, and skills in various areas of the Company's business and operations.
- يجب أن يمتلك كل مجلس ولجانه التنوع المناسب فيما يتعلق بالمؤهلات والمعرفة والخبرة والمهارات في مختلف مجالات أعمال الشركة وعملياتها.
- Each Board and committee Member shall possess the appropriate level of qualifications, knowledge, experience, skills, and the integrity to perform its duties and responsibilities as required in
- يجب أن يتمتع كل عضو من أعضاء مجلس الإدارة واللجان بالمستوى المناسب من المؤهلات والمعرفة والخبرة والمهارات والنزاهة لأداء واجباته ومسؤولياته كما هو

this policy and / or relevant Board and Committees charters.

مطلوب في هذه السياسة و / أو موثائق مجلس الإدارة واللجان ذات الصلة.

- A member of the Board shall not be guilty of a crime, bankrupt or failure to act in a financial or business manner at any time.
- The Board through the NRC should disclose the mechanism used to oversee the integrity and performance of its and Committee members, taking care not to nominate any member already sentenced by a court judgment or convicted of a crime involving moral turpitude and honesty.

• يجب أن لا يُتهم عضو مجلس الإدارة بارتكاب أي جريمة أو تعسر مالي أو الإخفاق في الوفاء بما عليه من التزامات مالية أو تجارية في أي وقت.

• كذلك، ينبغي على مجلس الإدارة، من خلال لجنة المكافآت والترشيحات، الإفصاح عن آلياته المُستخدمة في الإشراف وتقييم نزاهة أعضائه ولجانه وأدائهم، مع مراعاة الالتزام بعدم ترشيح أي عضو سبق أن صدر ضده أي حكم قضائي أو اتهام في جريمة أخلاقية أو تمس الشرف.

3.2 Term

3.2 المدة

- The General Assembly appoints the Members of the Board for a term not to exceed three (3) years. Unless otherwise provided for in the Company's bylaws, members of the Board may be reappointed.
- The term of the members of the Board and its committees shall be three (3) years (all directors, including the Chairman of the Board shall re-nominate themselves every three (3) years through the AGAM which follows their appointment).

• تنتخب الجمعية العمومية أعضاء مجلس الإدارة لمدة لا تتجاوز ثلاث (3) سنوات ما لم ينص على خلاف ذلك في اللوائح الداخلية للشركة، يجوز إعادة تعيين أعضاء المجلس.

• تمتد فترة شغل الأعضاء لمناصبهم بالمجلس واللجان التابعة له لمدة ثلاثة (3) سنوات (يحق أن يُرشَّح الأعضاء، بما في ذلك رئيس مجلس الإدارة، أنفسهم كل ثلاثة (3) سنوات في الاجتماع السنوي للجمعية العمومية التالي لتعيينهم).

3.3 Qualification

3.3 المؤهلات

The BOD should possess a high level of knowledge, experience and skills, in addition to continuous desire to learn and develop. Qualifications of the members should include the following character traits:

ينبغي أن يتمتع مجلس الإدارة بمستوى مرتفع من المعرفة والخبرة والمهارات، بالإضافة إلى الرغبة المستمرة في التعلم والارتقاء في العمل. ينبغي أن تشمل مؤهلات أعضاء مجلس الإدارة على السمات الشخصية التالية:

- **Ability to lead:** The candidate shall enjoy leadership skills which enable him/her to delegate power in order to enhance performance and apply best practices in effective management and compliance with professional ethics and values.

• **القدرة على القيادة:** ينبغي أن يتمتع المرشح بالمهارات القيادية التي ستمكنه من تفويض الصلاحيات لتحسين الأداء وتنفيذ أفضل ممارسات الإدارة الفعالة والامتثال لجميع الأخلاقيات والقيم المهنية.
- **Independence:** The ability of the member to be neutral and objective in decision making and without undue influence from the Executive Management or from other external entities.

• **الاستقلالية:** قدرة العضو على اتخاذ قرارات محايدة وموضوعية دون أن تكون للإدارة التنفيذية أو غيرها من الكيانات الخارجية القدرة للتأثير عليه بما هو غير لائق.
- **Competency:** The candidate shall have the academic qualifications and proper professional and personal skills as well as an appropriate level of training and practical experience related to the current and future businesses of the Company and the knowledge of management, economics, accounting, law or governance, as well as the desire to learn and receive training.

• **الكفاءة:** ينبغي أن يتمتع المرشح بالمؤهلات الأكاديمية والمهارات المهنية والشخصية المناسبة، بالإضافة إلى تلقيه التدريب وتمتعه بالخبرة العملية ذات العلاقة بالأنشطة الحالية والمستقبلية للشركة، والإلمام بالقواعد الإدارية والاقتصادية والمحاسبية والقوانين أو الحوكمة، فضلا عن الرغبة في التعلم والتدريب.
- **Ability to guide:** The candidate shall have the technical, leadership, and administrative competencies as well as the ability to take prompt decisions, and understand technical requirements and developments related to the job. He/she shall also be able to provide strategic guidance and long-term planning and have a clear future vision.

• **القدرة على التوجيه:** ينبغي أن يتمتع المرشح بالكفاءة الفنية والقيادية والإدارية، بالإضافة إلى القدرة على اتخاذ قرارات عاجلة، وفهم المتطلبات الفنية والتطورات ذات العلاقة بالعمل. كما ينبغي أن يتمتع بالقدرة على تقديم التوجيه الاستراتيجي والتخطيط طويل الأمد ويمتلك رؤية مستقبلية جلية.
- **Financial knowledge:** The candidate shall have the ability to

• **المعرفة المالية:** ينبغي أن يتمتع المرشح بالقدرة على قراءة البيانات والتقارير المالية وفهمها.

read and understand financial statements and reports.

- **Physical fitness:** The candidate shall not suffer from any health issue that may hinder him/her from performing his/her duties and responsibilities.
- **اللياقة البدنية:** ينبغي ألا يعاني المرشح من أي مشكلات صحية قد تعيقه عن أداء مهامه ومسؤولياته.

3.4 Integrity

النزاهة

3.4

Commitment of members of the Board and committees to the principles of truth and honesty, loyalty, and paying attention to AMLAK's interests are the most important requirements to achieve the principles of sound governance, particularly the following:

يُعد التزام أعضاء المجلس ولجانه بمبادئ الأمانة والولاء ومراعاة مصالح شركة أملاك، من أهم المتطلبات الواجب توفرها لضمان تحقيق مبادئ الحوكمة، وخصوصاً ما يلي:

- **Honesty:** The member's relationship with AMLAK must be professionally honest, and the member should disclose, like any other officer, any relevant information before executing any transaction or contract with AMLAK or its subsidiaries.
- **الأمانة:** يجب أن تتسم علاقة الأعضاء بشركة أملاك بالنزاهة المهنية، ويلتزم كل عضو بالإفصاح عن جميع المعلومات ذات العلاقة، شأنه شأن أي مسؤول آخر، قبل تنفيذ أي تعامل أو تعاقد مع شركة أملاك أو أي من الشركات التابعة لها.
- **Loyalty:** Members of the Board, committees, and Executive Management of AMLAK should avoid transactions involving conflict of interest, and they should make sure that the transaction or transactions are fair and carried out without any preference. In order to achieve the desired loyalty, the member shall:
 - Exercise his role honestly and with integrity, placing AMLAK's interest over his own.
 - Avoid conflict of interests and not to exploit his position to achieve personal goals.
- **الولاء:** يُحظر على أعضاء مجلس الإدارة واللجان التابعة له والإدارة التنفيذية بشركة أملاك ممارسة أي تعاملات تتعارض مع مصالحها، وينبغي عليهم التأكد من تنفيذ جميع التعاملات بعدالة تامة ودون أي مُحاباة. من أجل تحقيق الولاء المطلوب، يلتزم العضو بما يلي:
 - ممارسة دوره بأمانة ونزاهة، ووضع مصلحة شركة أملاك فوق مصلحته الخاصة.
 - تجنب تضارب المصالح وعدم استغلال موقفه لتحقيق الأهداف الشخصية.

- Inform the Board (without delay) of any potential conflict of interest and not to vote on any decisions that might affect the interests of AMLAK. ○ إبلاغ المجلس (بدون تأخير) بأي تضارب محتمل في المصالح وعدم التصويت على أي قرارات قد تؤثر على مصالح شركة أملاك.
- Maintain confidentiality of information and not to disclose it to any other party, and avoid using it for personal gains. ○ الحفاظ على سرية المعلومات وعدم الكشف عنها لأي طرف آخر ، وتجنب استخدامها لتحقيق مكاسب شخصية.
- Not exploit AMLAK's assets for personal gain. ○ عدم استغلال أصول شركة أملاك لتحقيق مكاسب شخصية.
- **Care:** Includes carrying out all duties and responsibilities defined in the Articles of Association of AMLAK and those set by the supervisory and regulatory authorities, and seek to obtain all the information available to make sure that all decisions are taken in favour of AMLAK. In addition, a member must undertake the following: ● **الاهتمام:** يشمل تنفيذ جميع المهام والمسؤوليات المنصوص عليها في النظام الأساسي لشركة أملاك، وما حددته السلطات الرقابية والتنظيمية، والسعي للحصول على جميع المعلومات المتاحة للتأكد من اتخاذ جميع القرارات بما يصب في مصلحة شركة أملاك. بالإضافة إلى ذلك، يجب على العضو القيام بما يلي:
 - Work with full honesty for the interests of AMLAK. ○ العمل بأمانة كاملة لمصالح شركة أملاك.
 - Raise relevant questions and discuss with the Executive Management of AMLAK. ○ طرح الأسئلة ذات الصلة وإجراء مناقشات مع الإدارة التنفيذية لشركة أملاك.
 - Ensure the inclusion of important and key topics in the Board's agenda. ○ ضمان إدراج الموضوعات الهامة والرئيسية في جدول أعمال المجلس.
 - Ensure that AMLAK's compliance with the application of all related regulations and instructions. ○ التأكد من التزام شركة أملاك بتطبيق جميع اللوائح والتعليمات ذات الصلة.
 - Attend meetings regularly and not to be absent without a valid excuse. ○ حضور الاجتماعات بانتظام وعدم التغيب بدون عذر مقبول.
 - Ensure that the Board member provide comprehensive information to the Board when requested. ○ التأكد من أن عضو مجلس الإدارة يقدم معلومات شاملة للمجلس عند الطلب.
 - Control and supervision over the Executive Management of AMLAK. ○ الرقابة والإشراف على الإدارة التنفيذية لشركة أملاك.

3.5 Nomination

3.5 الترشيح

The NRC assess and recommends to the Board of Directors the names of persons nominated for the membership of the Board and committees as per the following:

تُقيّم لجنة المكافآت والترشيحات أسماء المرشحين لعضوية مجلس الإدارة ولجانه، وتتقدم بتوصياتها حسبما يلي:

- All candidates nominated for membership to the Board will be required to submit Amlak nomination Form in **Appendix A** and acknowledgment of the member's independency (as per the definition of SAMA and CMA) that will be used for the consideration of their candidacy to the Board / Committees. These forms should be submitted to the Board, through the Board secretary, in addition to the form of the CMA Number 3 and SAMA Fit & Proper form and questionnaire contained in it also.
- سيطلب من جميع المرشحين لعضوية مجلس الإدارة تقديم استمارة طلب الترشيح لعضوية مجلس إدارة شركة **أملاك الملحق أ** وإقرار بصفة استقلالية العضو (حسب تعريف البنك المركزي السعودي وهيئة السوق المالية) والتي سوف تستخدم للنظر في ترشيحهم لمجلس الإدارة. يجب تقديم هذه النماذج إلى مجلس الإدارة من خلال سكرتير مجلس الإدارة، بالإضافة إلى نموذج هيئة السوق المالية رقم 3 ونموذج الملاءمة الخاص بالبنك المركزي السعودي والاستبيان الوارد فيهما أيضاً.
- The Company should receive details and the completed forms for any candidates to the Board within 90 calendar days prior to the end of the existing Board's term in order to prepare, call, and conduct the General Assembly meeting.
- يجب أن تحصل الشركة على التفاصيل والنماذج المكتمل الخاص بأي مرشحين إلى مجلس الإدارة خلال 90 يوماً تقويمياً قبل نهاية فترة مجلس الإدارة الحالية من أجل الإعداد والاجتماع وإجراء اجتماع الجمعية العامة.
- The nomination proposal should be made in writing and may include:
 - Last, first, and middle name of each proposed candidate, and their date of birth;
 - Name of the body for which candidates are nominated (the Board / Committee);
 - Name(s) of the shareholder(s) submitting the proposal, if nominated by one of the shareholders;
- يجب أن يكون مقترح الترشيح خطياً ويجوز أن يشمل:
 - الاسم الأخير والأول والأوسط لكل مرشح مقترح وتاريخ ميلاده؛
 - اسم الجهة التي يتم ترشيح المرشحين لها (المجلس / اللجنة)؛
 - اسم (أسماء) المساهمين الذين يقدمون المقترح، في حال رشحهم أحد المساهمين؛

- Education received, including continuing professional education (name of educational establishment, date of completion, qualification received);
 - Professional experience, including positions held for the past 10 years, management positions occupied by the candidate in the governing bodies of other legal entities;
 - List of legal entities in which the candidate participates or has an interest, including the number of shares or units held in the paid-up capital of such legal entity;
 - Persons with whom the candidate is affiliated, and the basis for such affiliation;
 - Relation of the candidate to the affiliated persons and major counter-parties of the Company, and the statement of candidate's affiliation with the Company;
 - Statement of any previous civil and criminal convictions and administrative disqualifications; and
 - Details of affiliation with current or proposed directors and current employees of the Company and affiliates and related parties.
 - Filled out fit and proper form obtained from SAMA website and in line with requirements for appointments of Senior Positions in Financial Institutions Supervised by the Saudi Central Bank (SAMA).
- المؤهل التعليمي، بما في ذلك التعليم المهني المستمر (اسم المؤسسة التعليمية، تاريخ استكمال التعليم، المؤهل الحاصل عليه) ؛
 - الخبرة المهنية، بما في ذلك المناصب التي شغلها خلال السنوات العشر الماضية والمناصب الإدارية التي يشغلها المرشح في مجالس إدارة الكيانات القانونية الأخرى؛
 - قائمة الكيانات القانونية التي يشارك فيها المرشح أو لديه مصلحة فيها، بما في ذلك عدد الأسهم أو الوحدات التي يملكها في رأس المال المدفوع لهذا الكيان القانوني؛
 - الكيانات القانونية الذين ينتسب إليهم المرشح، وأساس هذا الانتماء؛
 - علاقة المرشح بالكيانات القانونية والأطراف من ذوي العلاقة بشركة، وبيان نوعية ارتباط المرشح بالكيانات القانونية والأطراف من ذوي العلاقة بشركة ؛
 - بيان أي من حالات الإدانة المدنية والجنائية وأي استبعاد من مناصب إدارية في السابق؛
 - تفاصيل الارتباط بأعضاء مجلس الإدارة الحاليين أو المقترحين والموظفين الحاليين للشركة والشركات التابعة والجهات ذات العلاقة.
 - إستكمال نموذج الملاءمة والمحدث من موقع البنك المركزي السعودي، وتماشياً مع متطلبات تعيين المناصب العليا في المؤسسات المالية التي أشرف عليها البنك المركزي السعودي (SAMA).
- NRC should review the submitted proposals and decide whether the nominees are to be included into the list of candidates for election to the Board within ten (10) days of
- يجب على لجنة المكافآت والترشيحات مراجعة المعلومات المقدمة من المرشحين وتحديد ما إذا كان سيتم إدراج المرشحين في قائمة المرشحين

the deadline set for receipt of proposal.

للانتخاب للمجلس في غضون عشرة (10) أيام من الموعد النهائي المحدد لاستلام المقترح.

- NRC, upon reviewing nomination documents, must observe the general requirements in respect of each candidate in line with the regulatory requirements, including:
 - Not be a board member in another finance company;
 - Not combine supervision of finance companies or auditing their accounts with membership in the company's board of directors;
 - Have not been dismissed from a leading executive position function in financial facility based on disciplinary action;
 - Have not been convicted of a violation of any of the provisions of any criminal law, Banking Control Law, Capital Market Law, Cooperative Insurance Companies Control Law or their regulations, finance laws or their regulations, or any other laws or regulations within the Kingdom or abroad;
 - Have not been declared bankrupt or entered into a bankruptcy protection settlement with any creditor;
 - Have not been convicted of a crime impinging on integrity, unless rehabilitated and that 10 years have passed since the execution of the sentence imposed for such crime, provided he obtains a no objection letter from SAMA; and
 - Have sufficient financial solvency and have not breached any financial obligations against his creditors or shown any
- يجب على لجنة المكافآت والترشيحات ، عند مراجعة وثائق الترشيح، مراعاة المتطلبات العامة فيما يتعلق بكل مرشح بما يتماشى مع المتطلبات التنظيمية، بما في ذلك:
 - ألا يكون عضو مجلس إدارة في شركة تمويل أخرى؛
 - عدم الجمع بين الإشراف على شركات التمويل أو تدقيق حساباتها وعضوية مجلس إدارة الشركة؛
 - عدم تعرضه للفصل من وظيفة قيادية في منصب تنفيذي في إحدى المنشآت المالية بناءً على إجراء تأديبي؛
 - عدم إدانته بانتهاك أي من أحكام أي قانون جنائي أو قانون مراقبة البنوك أو قانون السوق المالية أو قانون مراقبة شركات التأمين التعاوني أو لوائحها أو قوانينها المالية أو لوائحها أو أية قوانين أو أنظمة أخرى داخل المملكة أو خارجها ؛
 - عدم الإشهار عن إفلاسه أو إبرام أية تسوية من الإفلاس مع أي دائن؛
 - عدم إدانته بجريمة تؤثر على النزاهة، ما لم يخضع لإعادة تأهيل ومروور 10 سنوات على تنفيذ العقوبة المفروضة على تلك الجريمة، شريطة أن يحصل على خطاب عدم ممانعة من البنك المركزي السعودي
 - امتلاكه للمستوى الكافي من الملاءة المالية، وعدم انتهاكه لأي التزامات مالية أمام دائنيه، أو إظهاره لأي مؤشر يدل على استمراره في إخلاله بالتزاماته المالية تجاه دائنيه.

indication of his continuing default in his financial obligations against his creditors.

- The nominees should be included in the list of candidates except when:
 - The shareholder(s) / Nominee failed to observe the timeline set forth.
 - The proposal does not meet the requirements.
- A candidate to the Board or Committees should have the right to withdraw before he is included in the list of candidates.
- The number of Board candidates presented to the General Assembly of Shareholders might equal to or exceed the number of available positions. In the event that the number of candidates is less than the number of available positions, the NRC may utilize the services of an external party to find suitable candidates and add him/her as a Board candidate.

• ينبغي إدراج جميع المرشحين في قائمة المرشحين باستثناء الحالات التالية:

○ فشل المساهم (المساهمين) / المرشح في الالتزام بالجدول الزمني المحدد.

○ عدم وفاء المقترح بالاشتراطات.

• يكون للمرشح لمجلس الإدارة أو اللجان حق الانسحاب قبل إدراجه في قائمة المرشحين.

• قد يكون عدد المرشحين لمجلس الإدارة المقدمين إلى الجمعية العامة للمساهمين مساوياً لعدد المناصب المتاحة أو أكثر منه. في حال كان عدد المرشحين أقل من عدد المناصب المتاحة، يجوز للجنة أن تستعين بخدمات طرف خارجي للعثور على المرشحين المناسبين وإضافتهم كمرشحين لمجلس الإدارة.

3.6 Independence

3.6 الاستقلالية:

- The number of Independent Directors in the BoD shall not be less than two members or one-third of the Board members, whichever is greater.
- Half of the Board Audit Committee members shall be independent.
- Two members of the Nomination & Remuneration Committee should be independent and chaired by an independent member.

• ينبغي ألا يقل عدد الأعضاء المستقلين في مجلس الإدارة عن عضوين، أو ثلث أعضاء مجلس الإدارة، أيهما أكبر.

• يجب أن يكون نصف أعضاء لجنة المراجعة التابعة لمجلس الإدارة مستقلين.

• ينبغي أن يكون اثنين من أعضاء لجنة المكافآت والترشيحات مستقلين. ويرأسها عضواً مستقلاً.

- An Independent Director shall be able to perform his/her duties, express his/her opinions and vote on decisions objectively with no bias in order to help the Board make correct decisions that contribute to achieving the interests of the Company.

يجب أن يكون العضو المستقل في مجلس الإدارة قادراً على أداء واجباته، والتعبير عن آرائه، والتصويت على القرارات بموضوعية دون أي تحيز؛ من أجل مساعدة المجلس على اتخاذ القرارات الصحيحة التي تساهم في تحقيق مصالح الشركة.
- The Board through the NRC annually evaluate the extent of the member's independence and ensure that there are no relationships or circumstances that affect or may affect his/her independence (Using the Annual Fit & Proper Form).

يتولى المجلس سنوياً، من خلال لجنة المكافآت والترشيحات ، تقييم مدى استقلالية العضو، وضمان عدم وجود علاقات أو ظروف تؤثر أو قد تؤثر على استقلاله باستخدام نموذج الملائمة السنوي.
- By way of example, the following negate the independence requirement for an Independent Director:
 - على سبيل المثال، فإن ما يلي ينفي شرط الاستقلالية عن العضو المستقل في مجلس الإدارة أو اللجان:
 - If he/she holds five percent or more of the shares of the Company or any other company within its group; or is a relative of who owns such percentage.

إذا كان العضو حاملاً لخمسة بالمئة أو أكثر من أسهم الشركة أو في أي شركة أخرى بالمجموعة، أو كان أحد أقاربه يملك تلك النسبة؛
 - If he/she is a relative of any member of the Board of the Company, or any other company within the Company's group.

إذا كان من أقارب أي عضو بمجلس إدارة الشركة أو أي شركة أخرى بالمجموعة؛
 - If he/she is a relative of any Senior Executive of the Company, or of any other company within the Company's group.

إذا كان من أقارب أي من كبار التنفيذيين بالشركة أو أي شركة أخرى بالمجموعة؛
 - If he/she is a Board member of any company within the group of the Company for which he/she is nominated to be a Board member.

إذا كان عضواً بمجلس إدارة أي شركة بمجموعة الشركات التي تضم الشركة المرشح لعضوية مجلس إدارتها؛
 - If he/she is an employee or used to be an employee, during

إذا كان موظفاً حالياً أو سابقاً، خلال العامين المنصرمين، بالشركة أو أي شركة

the preceding two years, of the Company, or any company within its group, substantial shareholders, auditors or main suppliers; or if he/she, during the preceding two years, held a controlling interest in any such parties.

- If he/she has a direct or indirect interest in the businesses and contracts executed for the Company's account.
- If the member of the Board receives financial consideration from the Company in excess of the remuneration for his/her membership of the Board or any of its committees, by SAR 200,000 or 50% of paid remuneration in the past year.
- If he/she engages in a business where he competes with the Company or conducting businesses in any of the company's activities.
- If he/she served for more than nine years, consecutive or inconsecutive, as a Board member of the Company (Applied after the company's listing date on the financial market).
- If he has a credit relationship, in his name or in the name of any of his relatives, with the company that exceeds SAR 1,000,000.

أخرى بالمجموعة أو كبار مساهميها أو كبار الموردين ومراجعين الحسابات، أو كان له، خلال العام المنصرمين، أي حصة مُسيطرَة في هؤلاء الأطراف؛

○ إذا كان له أي مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في الأعمال أو العقود المُبرمة لصالح الشركة؛

○ إذا تلقى أي عضو بمجلس الإدارة من الشركة أي مبلغ مالي يتجاوز استحقاقاته نظير عضويته في المجلس أو أي لجنة تابعة له، بمقدار 200,000 ريال سعودي أو 50% من استحقاقاته نظير عضويته والمُسددة له عن العام الماضي.

○ إذا شارك في أي أعمال منافسة لأعمال الشركة، أو مارس الأعمال التجارية في أي من أنشطة الشركة؛ و

○ إذا ظل عضوًا في مجلس إدارة الشركة لمدة تتجاوز تسع سنين، سواء كانت متعاقبة أو لم تكن (تُحسب من بعد إدراج الشركة في السوق المالية).

○ أن تكون لديه علاقة انتمائية باسمه أو باسم أحد أقاربه مع الشركة تزيد عن (مليون) ريال سعودي

3.7 Election

3.7 الانتخاب

- Directors of the Board shall be elected by the shareholders using the Cumulative voting, in which it is not allowed to use the voting right of a single share more than once.
- The Board Secretary shall submit requests for obtaining SAMA's

• ينتخب المساهمون أعضاء مجلس الإدارة عن طريق التصويت التراكمي، حيث لا يسمح لهم باستخدام حق التصويت في سهم واحد أكثر من مرة.

• يلتزم سكرتير مجلس الإدارة بتقديم طلبات للحصول على عدم ممانعة كتابية من البنك

written non-objection on the selected candidates at least (30) days prior to the date of the General Assembly during which the election of Board & Board Committee Member(s) will take place or the proposed start date. While submitting a request for obtaining SAMA's non-objection, the Board Secretary shall enclose the following:

المركزي السعودي بخصوص المرشحين المختارين قبل (30) يوماً على الأقل من تاريخ انعقاد الجمعية العمومية التي يتم خلالها انتخاب أعضاء مجلس الإدارة ، أو قبل تاريخ البدء المقترح. في أثناء تقديم طلب للحصول على عدم ممانعة من البنك المركزي السعودي، يلتزم سكرتير مجلس الإدارة بإرفاق ما يلي:

- Fit and Proper Form duly completed and signed by the candidate him- or herself. ○ نموذج الملاءمة الذي يستكمله ويوقع عليه المرشح بنفسه حسب الأصول.
- All required documentation as indicated on the Fit and Proper Form. ○ جميع الوثائق المطلوبة كما هو موضح في نموذج الملاءمة.
- Results of fit and proper assessment conducted by the NRC along with related documentation. ○ نتائج تقييم الملاءمة الذي أجرته لجنة المكافآت والترشيحات جنباً إلى جنب مع الوثائق ذات الصلة.
- Upon the NRC's assessment and evaluations, and after obtaining SAMA's non-objection on the candidates, the Board Secretary will provide the Board of Directors with the approved candidates for the appointment. • بناءً على الرصد والتقييمات التي تجريها لجنة المكافآت والترشيحات ، وبعد الحصول على عدم ممانعة من البنك المركزي السعودي بخصوص المرشحين، سيتولى سكرتير المجلس تزويد مجلس الإدارة بالمرشحين المعتمدين للتعيين.
- Upon the Board's approval of any new hire of a Board member or Board Committee member, Compliance Department will notify SAMA in writing of the appointment within (5) business days from the date of appointment. • بناءً على موافقة مجلس الإدارة على أي تعيينات جديدة لعضوية مجلس إدارة أو عضوية إحدى اللجان التابعة لمجلس الإدارة، تخطر إدارة الالتزام البنك المركزي السعودي خطياً بالتعيين خلال (5) أيام عمل من تاريخ التعيين.
- In connection with the elections to the Board, the shareholders should be provided with information on: • فيما يتعلق بانتخابات المجلس ، يجب تزويد المساهمين بمعلومات عن:
 - The Nominee/shareholder/group of shareholders proposing such candidate; ○ المرشح / المساهم / مجموعة المساهمين الذين يقترحون هذا المرشح؛

- عمر المرشح وتعليمه؛
- The candidate's age and education;
- الخبرة المهنية، بما في ذلك المناصب التي شغلها خلال السنوات الخمس الماضية؛
- Professional experience, including positions held during the past five years;
- المنصب الذي يشغله من وقت الترشيح؛
- The position held as of the time of nomination;
- طبيعة علاقات المرشح مع الشركة؛
- The nature of the candidate's relations with the Company;
- المناصب القيادية وغيرها من المناصب التي شغلها المرشح في الكيانات القانونية الأخرى؛
- The candidate's directorships and other positions held by the candidate in other legal entities;
- الترشيحات لمجلس الإدارة أو لمناصب في مجالس إدارة الكيانات القانونية الأخرى؛
- Nominations to the Board or to positions in governing bodies of other legal entities;
- علاقات المرشح مع الشركات التابعة للشركة؛
- The candidate's relations with the Company's affiliates;
- علاقات المرشح مع المقاولين الرئيسيين التابعين للشركة؛
- The candidate's relations with the Company's major contractors;
- وضع المرشح وظروفه الأخرى التي قد تؤثر على قدرته على أداء واجباته كعضو في مجلس الإدارة؛ و
- The candidate's status and other circumstances which may affect his ability to perform his duties as a director; and
- رفض المرشح تقديم المعلومات المطلوبة من قبل الشركة.
- The candidate's refusal to provide information requested by the Company.
- عند الدعوة لانعقاد الجمعية العمومية، تعلن الشركة على الموقع الإلكتروني للسوق المالية معلومات عن المرشحين لعضوية مجلس الإدارة واللجان التابعة له تشمل خبرة المرشحين ومؤهلاتهم ومهاراتهم ووظائفهم وعضوياتهم السابقة والحالية.
- Upon calling for the General Assembly, the Company shall announce on the Exchange's website information about the nominees for the membership of the Board or its Committees which shall include the nominees' experience, qualifications, skills and their previous and current jobs and memberships.
- توفر الشركة نسخة من المعلومات المذكورة في المقر الرئيسي للشركة وعلى موقعها الإلكتروني.
- The Company shall make a copy of the mentioned information available in the Company's head office and its website.

- يقتصر التصويت في الجمعية العمومية على مرشحي مجلس الإدارة الذين نُشرت معلومات عنهم حسبما هو موضح أعلاه.

3.8 Filling in of Casual Vacancy of a Director of the Board

3.8 ملء المقعد الشاغر في عضوية مجلس الإدارة

- إذا أصبح عدد أعضاء مجلس الإدارة أقل من العدد اللازم لاكتمال النصاب، فينتعين على المجلس الدعوة لانعقاد اجتماع للجمعية العمومية في غضون ستين (60) يوماً لانتخاب عضو جديد. ولا يحق لأعضاء المجلس المتبقين اتخاذ أي قرارات أخرى سوى الدعوة لانعقاد الجمعية العمومية.
- في حالة وجود منصب شاغر في مجلس الإدارة أو اللجان التابعة له، يجوز للمجلس تعيين بديل مؤقت لاستكمال المدة المتبقية للعضو السابق، شريطة الحصول على عدم ممانعة البنك المركزي السعودي. كما ينبغي تقديم قرار المجلس بالتعيين إلى الجمعية العامة للمساهمين في الجمعية العامة العادية التالية المقررة للتصويت على ذلك التعيين.
- Subsequently the same procedures detailed in section 3.5 shall be followed 3.6 &
- بعد ذلك يجب اتباع نفس الإجراءات الواردة تفصيلاً في القسمين 3.5 و 3.6.

4 **Termination of the Board / Committees Membership**

4 **إنهاء عضوية مجلس الإدارة / اللجان**

4.1 Vacating Office of a Member

4.1 منصب عضو مجلس الإدارة الشاغر

- Membership of the Board and Committees shall terminate upon: الأتي:

- انتهاء مدة خدمة العضو
- استقالة العضو
- وفاة العضو
- إذا أصيب العضو بأي إعاقة بدنية أو ذهنية تحول دون قدرته على الوفاء بما عليه من التزامات بموجب منصبه.
- إذا صدر قرار بالتعسر أو الإفلاس ضد العضو.
- اتهام العضو بارتكاب مخالفة أخلاقية أو انتهاكه لأي من قوانين المملكة العربية السعودية أو في أي ولاية قضائية أخرى.
- عند فشل العضو في الوفاء بما عليه من التزامات بصورة تلحق الضرر بالشركة (وفي هذه الحالة، يجب أن توافق الجمعية العمومية على قرار إنهاء الخدمة).
- إذا تغيب أحد الأعضاء عن حضور ثلاثة (3) اجتماعات متتالية أو (5) اجتماعات متفرقة خلال مدة عضويته دون توفّر سبب مشروع ومقبول من المجلس لتغيّبه.
- حال عدم قدرة العضو على الاستمرار في ممارسة دوره بموجب القوانين والتشريعات المعمول بها في المملكة العربية السعودية.
- يحق للجمعية العمومية حل مجلس الإدارة قبل انتهاء مدته في هذه الحالة، يجب أن يكون أعضاء مجلس الإدارة وأعضاء اللجان في مناصبهم حتى انتخاب المجلس الجديد في الجمعية العامة القادمة.
- يجوز لعضو مجلس الإدارة أو إحدى اللجان أن يعتزل من عضويته بموجب إبلاغ مكتوب يوجهه إلى رئيس المجلس، وإذا اعتزل رئيس المجلس وجب أن يوجه الإبلاغ إلى باقي أعضاء المجلس وأمين سر المجلس، ويعد الاعتزال نافذاً في الحاليتين- من التاريخ المحدد في الإبلاغ.
- Expiration of the member's term.
- Resignation of the member.
- Death of the member.
- A member becoming physically or mentally impaired in a way that could severely limit his/her ability to perform his/her role.
- A member being declared bankrupt or insolvent.
- A member being convicted of an offense involving moral dishonesty or a violation of the laws of the Kingdom of Saudi Arabia or any other jurisdiction.
- A member failing to fulfill his/her obligations in a manner that harms the Company (in which case the General Assembly must approve the termination).
- A member fails to attend three (3) consecutive meetings or (5) separate meetings during his/her membership term without a legitimate and acceptable reason.
- A member is unable to continue performing his role based on applicable laws and regulations in the Kingdom of Saudi Arabia.
- The General Assembly may dismiss the Board prior to the expiration of its term of office. In such case, the Board directors and committee members should be in office until the election of the new Board at the next General Assembly.
- A member of the Board of Directors or other committees may resign from his membership by written notification addressed to the Chairman of the Board. If the Chairman of the Board resigns, the

notification must be addressed to the remaining members of the Board and the Secretary of the Board. The resignation is effective - in both cases - from the date specified in the notification. SAMA must be notified within 5 days of his resignation.

يجب إخطار البنك المركزي السعودي في غضون 5 أيام عمل من تاريخ الاستقالة.

- Should a Board Director or Committee member resign within the year, he will be compensated on a pro rata basis for the term served as a Board / committee member and the new member will also be compensated for his term on a pro rata basis.
- إذا استقال أحد أعضاء مجلس الإدارة أو إحدى اللجان خلال السنة، فسيحصل على مكافأته بنسبة تكافئ المدة التي شغل فيها منصبه كعضو في المجلس/اللجنة، كما سيحصل العضو الجديد على أتعابه أيضاً على أساس نسبة و التناسب.
- The Company must notify SAMA, CMA and Tadawul when a member of the Board or committee resigns or is terminated (other than for expiration of his/her term) within five (5) business days from the date on which the member resigns. The member shall specify the reasons for such resignation.
- تلتزم الشركة بإخطار كل من البنك المركزي السعودي وهيئة السوق المالية وتداول السعودية في غضون خمسة (5) أيام عمل من تاريخ استقالة العضو ، (باستثناء في حالة انتهاء مدة ولايته)، يجب أن يحدد العضو أسباب إستقالته.

5 Appendices

5 الملاحق

Appendix A: 5.1 إستمارة طلب الترشيح لعضوية مجلس إدارة شركة أملك العالمية للتمويل

انا المرشح الموقع أدناه ، أتقدم بطلب الترشيح لعضوية مجلس إدارة شركة أملك العالمية للتمويل "(الشركة)" في دورتها التي تبدأ من تاريخ 0000/00/00 الموافق 0000/00/00 م وتنتهي بتاريخ 0000/00/00 هـ الموافق 0000/00/00 م.

كما أنني على إطلاع تام وعلى دراية بإجراءات الترشيح في شركة أملك العالمية للتمويل وبالصوابط الواردة في نظام هيئة السوق المالية، والتعاميم الصادرة من الجهات الإشرافية ذات العلاقة (هيئة سوق المال، البنك المركزي السعودي).

وأقر بالأهلية القانونية للترشح ، وعدم إدانتي سابقاً في قضايا مخلة بالشرف أو الأمانة أو مخالفات نتيجة سلوكيات احتيال أو خداع ، كما أنه لم يسبق عزلي من أي مجلس إدارة شركة أو لجنة منبثقة عنه بسبب الإهمال أو سوء في الإدارة أو عدم الإنتظام في حضور إجتماعات المجلس أو لجانه.

كما أقر بالإفصاح عن جميع العقود والمعاملات مع الشركة التي يكون لي فيها مصلحة مباشرة أو غير مباشرة ، وأقر بأن جميع المعلومات التي أفصحت عنها بما في ذلك نموذج 1 (السيرة الذاتية) ونموذج 3 الخاصة بهيئة السوق المالية ونموذج الملاءمة الخاص بالبنك المركزي السعودي صحيحة، وكذلك إطلعت على أنظمة التمويل ولوائحه التنفيذية ولم أغفل أي حقائق أو معلومات يتوجب علي الإفصاح عنها، وبناءً عليه فإنني أبدي رغبتني في الترشيح لعضوية مجلس إدارة الشركة في الدورة التي تبدأ في تاريخ 0000/00/00 م، ولمدة ثلاث سنوات ميلادية.

إسم المرشح	
إذ كان المرشح ممثل عن شركة الرجاء ذكر إسم الشركة (إن وجد)	
العنوان	
ارقام التواصل	
البريد الإلكتروني	
التوقيع	
التاريخ	